



إجراءات التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات، والتبرعات، والعينات، والهيئات، والزكوات، والأوقاف، والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

- إذا كانت مخصصة لأغراض محددة من قبل متبرعها أو وفق شروطهم، على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.
- يتم اعتماد التبرعات وتحديد آلية صرفها بموافقة من المدير التنفيذي للجمعية، وتحديد كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهيئات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

- يتم تقييمها على أساس المبالغ المستلمة.
- يتم تسجيلها بالقيمة السوقية العادلة، وتقدير القيمة يكون بواسطة لجنة متخصصة تُشكل بقرار من مجلس الإدارة لهذا الغرض.

توضع التبرعات في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية، ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من مستندات القبض والسندات لكل عملية. كما تُعد كشوفات شهرية وأرصدة تفصيلية في حسابات التبرعات، ويتم إعداد تقارير دورية للعرض على مجلس إدارة الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.